

Distr.: Limited
29 May 2019
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة العاشرة

فيينا، ٢٧-٢٩ أيار/مايو ٢٠١٩

مشروع التقرير

أولاً - مقدمة

١- أنشأ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في قراره ١/٣، المعنون "آلية الاستعراض"، فريق استعراض التنفيذ، وهو فريق حكومي دولي مفتوح العضوية يتألف من دول أطراف في الاتفاقية ويعمل تحت سلطة المؤتمر ويرفع إليه تقاريره. وتتمثل مهمة الفريق في تكوين صورة إجمالية عن عملية الاستعراض من أجل استبانة التحديات والممارسات الجيدة، والنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية ضماناً لتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً.

ثانياً - تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة

٢- عقد فريق استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دورته العاشرة في فيينا في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٩.

٣- وعقد الفريق ست جلسات ترأستها ماريا كونسويلو بورس أرغيتا (غواتيمالا)، الرئيسة المينة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته السابعة. وشملت الدورة عقد جلستين مشتركيتين مع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات في ٢٩ أيار/مايو.

٤- والتزم المشاركون دقيقة صمت تكريماً لذكرى ديمتري فلاسييس في الجلسة الافتتاحية.

٥- وألقى مدير شعبة شؤون المعاهدات كلمة استهلاكية.



٦- وألقى ممثل الاتحاد الأوروبي كلمة نيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، تناول فيها جملة أمور، منها أن الفساد يشكل خطراً على الديمقراطية والحوكمة الرشيدة والمنافسة العادلة وأنه يقوض سيادة القانون والقيم الأساسية التي تنهض عليها المجتمعات ويخلق مناخاً مواتياً لانتشار الجريمة واستشراء الإفلات من العقاب. وأشار في ذلك الصدد أيضاً إلى أن توفر الإرادة السياسية مقوم أساسي لنجاح سياسات مكافحة الفساد ونوه بأهمية تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولاسيما الهدف ١٦ منها. وقدم عرضاً موجزاً للمجموعة الواسعة من الإجراءات التي يتخذها كل من الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء في مجالات المنع والوقاية والتجريم والتجميد والمصادرة واسترداد الموجودات، وكذلك التعاون الدولي. وأشار إلى التدابير التي اتخذها الاتحاد الأوروبي من أجل حماية المبلغين عن الجرائم التي من شأنها أن تساهم في منع وردع جرائم الاحتيال وغيرها من الأنشطة غير المشروعة، كما أشار إلى التطبيق الفعال لقواعده في مجموعة واسعة من المجالات السياسية، ومنها سياسات الاشتراء العمومي والخدمات المالية ومكافحة غسل الأموال. كما أكد الممثل على أهمية الدور الذي تنهض به اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مجال مكافحة الفساد على الصعيد العالمي ورحب بتركيزها على التدابير الوقائية واسترداد الموجودات. وشدد في الوقت ذاته على ضرورة الحرص على الشفافية وعدم الإقصاء وكفاءة التكلفة في العمل في هذا الشأن، مع تجنب الأعباء الإدارية غير الضرورية وازدواجية العمل. وأكد الممثل التزام الاتحاد الأوروبي بعملية الاستعراض والمناقشات التي بدأت مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) حول كيفية تنظيم الاستعراض المقبل للاتحاد الأوروبي.

٧- وأشار وزير الشؤون القانونية والعدل والشؤون البرلمانية في بنغلاديش إلى أن حكومته تنتهج سياسة عدم التسامح المطلق مع الفساد وقدم عرضاً موجزاً للتدابير التشريعية والإدارية التي تتبعها حكومته لمكافحة الفساد بالتماشي مع الكثير من أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وقدم معلومات حول مشاركة بنغلاديش في آلية استعراض التنفيذ وأشار في ذلك الصدد إلى أن الأثر الإيجابي لهذه المشاركة على الجهود الوطنية في مجال مكافحة الفساد، وأعرب عن تقديره للمكتب لما قدمه من دعم خلال تلك العملية. وسلط الوزير الضوء على جهود حكومته في معالجة مسألة استرداد الموجودات وأشار إلى أن النظام القانوني لبلده متسق مع أحكام الاتفاقية ذات الصلة. كما أكد الوزير مجدداً التزام حكومته بمكافحة الفساد.

باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٨- أقر فريق استعراض التنفيذ، في ٢٧ أيار/مايو، جدول الأعمال التالي:

١- المسائل التنظيمية:

(أ) افتتاح الدورة؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

- ٤- المساعدة التقنية.
- ٥- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية.
- ٦- مسائل أخرى.
- ٧- جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشرة لفريق استعراض التنفيذ.
- ٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته العاشرة.
- ٩- وقبل اعتماد جدول الأعمال، اقترح أحد المتكلمين تجنب جدول تاريخ انعقاد اجتماعات الهيئات الكائنة في فيينا على التوالي من أجل تيسير عمل الوفود. ورداً على ذلك، أعرب متكلم آخر، في كلمة ألقاها في إطار البند ٣ من جدول الأعمال، عن تقديره لعقد اجتماعات تلك الهيئات على نحو متتابع حيث رأى أن ذلك ييسر مشاركة الخبراء من العواصم في تلك الاجتماعات.

جيم- الحضور

١٠- مثلت في الدورة الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إيسواتيني، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوركينا فاسو، بروندي، البوسنة والمهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تشاد، تشيكيا، توغو، تونس، تيمور-لشتي، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جيبوتي، الدانمرك، دولة فلسطين، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فتزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، ليريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

- ١١- ومثل في الدورة الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية.
- ١٢- ووفقاً للقاعدة ٢ من القرار ٥/٤، قرّر المؤتمر أنه يجوز دعوة المنظمات الحكومية الدولية، ووحدات الأمانة العامة، وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والمعاهد التابعة لشبكة

برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إلى المشاركة في دورات فريق استعراض التنفيذ.

١٣- ومن بين وحدات الأمانة العامة وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمعاهد التابعة لشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، مثلت الكيانات التالية: البنك الدولي، [...] .

١٤- ومثلت بمراقبين المنظمات الحكومية الدولية التالية: المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجموعة الدول المناهضة للفساد، الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط، المنظمة العالمية للجمارك.

١٥- ومثلت في الدورة منظمة فرسان مالطة المستقلة، وهي كيان لديه مكتب مراقب دائم في مقر الأمم المتحدة.